

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

@ 100 @ أهلها مائة حديث امتحانا له ، فردها على وجوها فأذعنوا له لفضله . .

قال الحافظ العراقي : وفي جواز هذا الفعل نظر . .

لكن إذا فعله لا يستمر حديثا . فلهذا قال المؤلف : وشرطه أي شرط جوازه أن لا يستمر عليه أي على المبدل بل ينتهي بانتهاء الحاجة يعني لا يبقى المبدل على صورته لئلا يظن أنه ورد كذلك عن رسول الله ﷺ ذكره الشيخ قاسم . .

فلو وقع الإبدال عمدا لا لمصلحة بل للإغراب مثلا فهو من / أقسام الموضوع يقدر في فاعله ويوجب رد حديثه ولو وقع غلطا فهو من المقلوب أو المعلل .